totfim

ارادة صحيحة لان الارادة شرط صحتها وجود العلم بالمراد والقدرة عليه فلو وجد العلم والقدرة بحصول
ما يتوقف عليه صحة الارادة للصعود الى السماء وكل احوال اهل الجنة فان شهوتهم صحيحة فلا تقع
الا ما تقتضيه فطرته فلا يشتهى احد من اهل الجنة وليس من الانبياء مقام النبوة لما قلنا وان
كان يعرف ان مقامها اعلى من مقامه كما ان المستقيم لا يريد السماء وان كان يعرف انه اعلى من مكانه صعودا صح
فالشهوة لهم مبسوطة فى كل شئ الا انها شهوة صحيحة وارادة مستقيمة ولا يكون غيرها لطهارة
اهل الجنة عن التركيبات والاعراض والاغراض والنسب لغريبتهما قلنا وهذا هو الصارف
لهم عن شهوة ما ليس لهم واعلم هداك الله انى كما علمت من تشويش البال واختلال الاحوال
فيما لا يحتمله المقام والمقال ولكن لا يسقط الميسور بالمعسور والى الله ترجع الامور وكتب
مؤلفها العبد المسكين احمد بن زين الدين ابن ابراهيم الاحسائى فى الثامن عشر من ذى الحجة ١٢١٣
الحرام يوم الجمعة سنة ثلث عشرة ومائتين والف من الهجرة وصلى الله على محمد واله الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين الذى نور قلوب عباده المؤمنين وفتح عيون بصائرهم لمشاهدة
الحق المبين وصرف ارواحهم عن شواغل هذه الدار وباشروا روح اليقين فاستوى
لذلك نومهم ويقظتهم فى المعاينة واليقين وحفظ الله عباده خواطرهم فى ذلك عن
نقايص التخمين فكانوا بذلك منار التائهين وقدوة المقتدين وصلى الله على محمد
خاتم النبيين واله الطاهرين وسادة العباد فى الدنيا والدين اما بعد فيقول العبد المسكين
احمد بن زين الدين الاحسائى ان شيخنا حاوى الفخر والزين ومشنف الاذن والعين و
نادرة الان والاين واغلوطة الكون فى دين وجلى المعنى والغين ومروج المذهب بلا مين و
مجدد دائره على راس الالف والمائتين ومزيل الزلل ومقيم الاود من البين شيخنا فى علوم
الادين والمعلم فى السياستين شيخنا الشيخ ابن الموصوم المقدس المجدد الشيخ محمد ابن المبرور
الاسعد الشيخ احمد عصفور الدرازى اصلح الله تولى احواله وبلغه احسن اماله فى مبدئه
وماله مجد واله ذاى كان والده المذكور نا ولاخاه الشيخ الاوشد الشيخ احمد اطال الله بقائهما
اربع مسائل ليوصلها اليه فلما وصلت اليه قراها فحفظ منها اثنتين فسألته ان يمليهما على
لاكتب عليهما ما تيسر على حسب المقتضى فكتبت هذه العجالة تبركا بخدمتهم وتقاضيا لمودتهم

فان وافقت بالقبول فمن اقبالهم والا فالقاصر شانى والقصور مكانى ولعمرى لقد كانتا
مسئلتين عظيمتين قد اشتملت على مباحث دقيقة ومسائل رشيقة تنبئ عن علو المبدأ
وسمو المنتهى ورشاقة الواسطة وانما حضر عليهما ما سنح به الوارد من شوارد الفوايد وسميت
هذه العجالة بمسائل الهمم العليا فى جواب مسائل الرؤيا متوكلا على الله ولا حول ولا قوة الا بالله
واقول قبل الشروع بكلام لا باس بذكر بعض الكلمات مما يناسب المقام فى تصحيح كثير من الرؤيا
وهو ان الرؤيا منها صادقة وقد دلت الاخبار على ذلك فجعل بعض العلماء لها خيالات فاسدة
واختلافهم فى ذلك مما لا معنى له بعد ورود الاخبار بذلك وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين
جزء من النبوة ولا الرؤيا الصادقة يراها المؤمن لنفسه او يراها له اخوه المؤمن هى التى قال الله
تعالى لهم البشرى فى الحيوة الدنيا وفى الاخرة لان الشيطان لا يتمثل فى صورهم ع ولا فى صورة
احد من شيعتهم فان رسول الله صلى الله عليه واله قال من رانى فى منامه فقد رانى لان
الشيطان لا يتمثل فى صورتى ولا فى صورة احد من اوصيائى ولا فى صورة احد من شيعتهم وان
الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة هـ وتاويل بعض العلماء لمعنى الرؤية انها فى
اليقظة وان الصورة هى ما يرون من صورته وصفته فى كتبهم وغير ذلك من التاويلات والاختلافات
خيالات واوهام لا دليل عليها بل هى تخمينات فى مقابلة النص كيف لا والاخبار تدل على خلاف
التاويل باليقظة ولا ينافى ذلك اختلاف صورته عند الرائين لقوله ع انا نتقلب فى الصور
كيف ما شاء الله من راهم فقد رانى الحديث بل الحق ما دل عليه ظاهر النص ولا حاجة فى التطويل
الان هنا تنبيها واصلا بزيل تلك الاوهام عند ذوى الافهام الذين يطلبون الحق للملك
العلام لا بكثرة الجدال والخصام والذين ينظرون الى المقال لا الى الرجال وهو ان ذكر النبى ص
واوصيائه وشيعتهم اذا جرى على خيال المرء فى نوم او يقظة هل للشيطان فيه نصيب او سلطان
على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون يجترئ الشيطان على التمثيل بهم وبشيعتهم فيبين لنا باذ الفصاح
وتلك هى مادة الرؤيا بل هى الرؤيا وكل فى اليقظة نعم اذا ولج فى النفس غير ذكرهم مما يتعلق باحوال والعقل
النفس والدنيا وغير ذلك مما ليس لله شاركهم الشيطان فيه انما سلطانه على الذين يتولونه والذين
هم به مشركون وفى هذا كفاية لاولى الالباب وطالبى الصواب ولا ينتفع اولو الحجاب بالف جواب ولا
تضع الى من بضاعته قال فلان وقال فلان فان ذلك كما قال على عليه السلام عيون كدرة تفرغ

بعض

بعضها فى بعض ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور فصرّح بما قلنا ان هذه الرؤيا التى نحو
بصددها حق لا انها جزء من سبعين جزء من النبوّة فاذا تمهد ذلك فنقول قال رحمه الله تعالى
كيف القرعة تجعل الاعلى اسفل والاسفل اعلى وكيف الذاتى يتحول عن ذاتيته ويتحول ويخرج عن كونه
ذاتيا ام لا اقول هذه هى المسئلة الاولى من المسئلتين وهى تشتمل على ثلث مسائل الثانية فرع
الاولى والثالثة فرع الثانية اما الاولى وهى قوله ره كيف القرعة تجعل الاعلى اسفل والاسفل
اعلى فتوجيه السؤال فيها ان القرعة حيث شرعت لكل امر مشكل كان مقتضاها الحكم على الشئ
من بين امثاله المتساوية التى لم ينل ذلك الحكم لولا القرعة خصصته بذلك فى الظ ولم يكن
متعينا له بل قد يكون هو المحكوم عليه وقد يكون غيره فى نفس الامر فيكونه ذا الحكم بحكمها
وليس كذلك فى الواقع او هو كذلك فى الواقع مع تجويزه لغيره ظاهر العلم التعيين الواقعى
فى الظ قال ره كيف القرعة تجعل الاعلى اسفل والاسفل اعلى فى الحالين والجواب يحتاج الى
تقديم كلمات فى تحقيق الحكم على سبيل الاختصار والاقتصار وهو ان حكم الله فى كل واقعة
واحد لا اختلاف فيه ولا رفع ولا وضع ولا يعتى عليه فى كل واقعة الامر اشهده الله خلق
الاشيا واجرى عليها بواسطته احكامها وهو الحجة ع او قد اعلمه اعواضها وابدالها فى مواضعها
فبهداية الله له يحكم بما اراه الله وهو الحكم الواقعى او بدل له او عوضه فى مواضعها واليه
الاشارة بقوله تعالى فاسلكى سبل ربك ذللا هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب وهذا
معنى الخو لتفويض الوارد عنهم فى الاخبار لا تفويض القدرية واما غير الحجة ع من الحكام
الذين يقتبسون من تلك الانوار ويقتفون تلك الاثار فحيث كانوا مختلفى الاراء والاختلاف
الطبايع والمخالفة عنه بينهم باختلاف الاخبار ابقاء منه ع عليهم وعلى شيعتهم فى دولة الفجار
اختلفت احكامهم فمن بذل جهده فى طلب الحق من الكتاب والسنة بجودة فهم وعقله المستخرج
غوره بالحكمة كما قال الصادق عليه السلام وهى العلم والعمل وصفاه من شوب العادات والتعصبات
والاجراء على علم لم ينصب لها الشارع المنار بعموم او خصوص تصريحا او اشارة وتنكب الترع
فى الاعتبار وازال عن بصيرته الغبار واصلح عمود معياره على الانكسار ونظر بمحض فهمه المستنير لا
بقواعد علمه بمعنى انه لا يصرف مفهومه ومعقوله اعتمادا على قواعد علم تخالف ذلك فهو يحاكم ربه
الذى يعلم قلبه ويتفهم قبل ذلك قول على ع واليها حاكمها كما رواه فى النهج فمن كان كذلك اصاب التنبه

حكم الله الواقعي البدلي المتقلب في التصفين من طالبي الدين واليه الاشارة بقوله تعالى والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين والاحسان ما وصفت لك فافهم وهذا
الحكم الواقعي غير الحكم الواقعي الذي ذكرناه سابقا فان ذلك لا يخرج عن اهله ولا يكثر منه ولا
تبدل وهذا يتكثر ويختلف باختلاف قابلياته فافهم وليس هذا قولا بالتصويب فان اولئك
يزعمون ان حكم الله الواقعي يتكثر ويختلف وكذبوا بل انما يختلف صورة الواقعة في قلوب
العلماء من قبل حجة الله عليه السلام بسبب اختلاف تلك القلوب لاختلاف الطبايع والاخلاق وذلك الاشراق
دفاعا عن الفرقة المحقة فافهم وانما قلنا ان ذلك المختلف واقعي لترتب الاحكام وثمراتها عليه
واقعا كالثواب والعقاب والطاعة والمعصية في الدنيا والاخرة ولو لم يكن واقعيا لما ترتب
عليه شيء في الواقع لا في الدنيا ولا في الاخرة وهو قوله تعالى الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
وان الله لمع المحسنين ما على المحسنين من سبيل فان المخطئ لا يكون محسنا ولا يكون الله معه
ومن ذلك القرعة فيما شرعت فيه مثلا كاستخراج الشاة الموطوءة للانسان من قطيع اذا لم
تعلم بعينها فقد تستخرج بالقرعة شاة لم تكن موطوءة في نفس الامر فاذا حكم عليها بالذبح
والحرق والموطوءة في الواقع يحكم عليها بالحل مع استمرار عدم العلم لقد جعلت القرعة اعلى
اسفل والاسفل اعلى والاصل في ذلك حكم الله الواقعي البدلي الجاري على لسان الحاكم فان جعل الاعلى
اسفل والاسفل اعلى لا يختص بالقرعة بل ذلك جار للحاكم الشرعي في كثير من الاحكام كايقاع الوكيل
وكالته بعد عزله ولم يبلغه في كثير من الاحكام وكامرأة بتزويج امرأة المفقود بعد تلك الحدود ثم
اتى بعد التزويج وغير ذلك كل ذلك احكام في الواقعي البدلي كما اذا اخرجت من العدة
ولم تتزوج فان المشهور لا سبيل له عليها قال الشيخ له السبيل عليها وقال العلامة ان خرجت
بطلاق الولي فلا سبيل له عليها وله السبيل ان كان بامر الحاكم من غير طلاق فاذا عمل بكل قول
حاكم اليه الحكم وحصل من الحكم الكل التناسل كان كل منها حكم الله الواقعي البدلي ولو لم
تكن احكاما في الواقع لما طهر ذلك النسل المتولد من التزويج ولم يكن مثل الاول من احكام الاخرة
كما مر ولو كان حكم الله الواقعي الذي لا يختلف لما اختلف ولا تكثر ولا تضع الى مقال من لم
يعرف الحال واسمع الى قول امير المؤمنين عليه السلام ان العلم نقطة كثرها الجهال الشاهد
من الاولى قوله كيف يحول الذاتي عن ذاتيته اقول تعرف السؤال اذا حكمت القرعة مثلا

على حرام في الواقع وبالعكس تحول الذاتي عن ذاتيته وذلك غير جائز الحب على ان الاشياء في
اصل خلقتها على الاهمال والاباحة حتى يرد عليها الامر والنهي وورود الامر والنهي عليهما في مقام
بين الاول يلحق وجودها فان خطاب الله اذا ورد على المكلف كان على حسب ما يقتضيه
وصفه كما اشار الحافظ هو البهائي في زبدته تغمده الله برحمته وذلك على مثال ما قال الشاعر ادري
الاحسان عند الحر دينا وعند النذل منقصة وذما كقطر الماء في الاصداف در وفي بطن الافاعي
صار سما وقد حققنا ذلك في شرحنا على تبصرة العلامة زاد الله اكرامه واعلى مقامه بما لا مزيد
عليه في التحقيق وانما اشرنا بهذه الاشارة تحقيقا للتقسيم المقام الثاني ان الاشياء في عالم الكون
في الاعيان والاجسام ظهرت على الاباحة بنص القران والاخبار وبقواطع الاعتبار فاذا ورد الامر
على شئ وجب واذا ورد النهي على شئ حرم فكان الوجوب والحرمة صفة للشئ لا ذاتيا له وكل في المقام
الاول وقد اشرنا على ما ذكرنا براهين في كثير من مباحثاتنا وفي اجوبة بعض المسائل فاذا تقرر ذلك
فاعلم ان الحكم بالذاتي الاولى الذي لا يتبدل ولا يتغير ولا يختلف لحجة الله ولا يعلمه من الخلق احد
سواه لانه في لوح القدر والقضاء المحفوظ كما اشار اليه ع في موثقة ابي مريم عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال علي عليه السلام لو قضيت بين اثنين بقضية ثم عاد الي من قابل لم ازدهما على القول
الاول لان الحق لا يتغير واما الحكم الثاني الذي في لوح المحو والاثبات فهو ما ادى الى العلماء برد حكمه
وهو متكثر ويختلف ويختلف بتكثرهم واختلافهم فبذلك يكون الذاتي يتحول عن ذاتيته الثانية
المختلفة لا الاولى كما اشار اليه رحمه الله في امر حكم القرعة وهل الوضعي اخص من علم على ذلك الذي
حكم الحاكم بغيره لزم حكمه ولو تغير كل ذاتياته كحكم الحاكم لما وجب الصوم على من رأى هلال شهر
رمضان وحده والناس مفطرون بامر الحاكم اذا لم يثبت عنده وغير ذلك من الاحكام فالذاتي
المتحول عن ذاتيته هي الذاتية الثانية المتبدلة المتغيرة التي لا اثبات لها الا بحكم الحاكم المختلف
نعم هو ذاتي واقعي كما قلنا انه حكم الله الواقعي بمعنى ترتب احكام الدنيا والاخرة عليه واما تحوله
بالمعنى الاول وهو الحكم اللاحق للوجود كما مر فهو انقلاب حقيقة الى حقيقة اخرى وليست الثانية
من الاولى في شئ ولا عينها بل يكون بينهما تمام التباين فان العذرة اذا استحالت ترابا ليس ذلك
التراب عذرة بحال دائما كان اصل الاشياء مادة واحدة ولا تدخل في هذه الاكوان الا بالصورة
فتجنست الاجناس بالصور الجنسية وتنوعت الانواع بالصور النوعية وتشخصت الاشخاص بالصور

٨

الشخصية والاحكام منوطة بالاسماء والاسماء بالصور ثم لما كان مراده الذاتى الثانى لانه هو بناء
جعل الاعلى اسفل والاسفل اعلى على حكم القرعة نبّه فى السؤال عليه ولما شارك الاول فى التسمية
والاقتضاء الامكانى الخاص ناسب المعارضة لحكم الاول الممتنع لعدم وقوعه فى الاحكام المتبدلة
الثالثة قوله اعلى الله رتبته وبجواله يحرج عن كونه ذاتيا ام لا اقول ان جواب هذه المسئلة يعلم
مما سبق وهو انه يخرج من الذاتية المتحول عنها الا غير كما مر فلاحظ فان من عرف ما قلنا عرف
الجواب وعثر على محض الصواب الا ان فى ذلك مباحث براهينها لليس هذا محله والعارف لا يحتاج
اليها فان لكل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا وصلى الله على محمد وآله الثانية قال
ظهر الله رمسه وقدس نفسه مسئلة هل الظنون تدفع بالظنون وهل الظنون تتولد بالظنون
واذا تولدت عنها هل تبقى ظنونا او تنقلب شكوكا اقول وهذه المسئلة ايضا تشتمل على ثلث
مسائل كالاولى الاولى وهل الظنون تدفع بالظنون اعلم ان المراد من الظن هو الراجح الغير
المانع من النقيض ولو بتجويز من جرى على خياله وله مراتب بحسب مقاماتها اعلاها الظن
المتاخم للعلم بل قد يسمى الاعتقاد المانع من النقيض عند المعتقد ظنا قال الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون وادناها وسم بمسمى الرجحان فاذا تعارض الظنان عند
صحيح الظن وهو المجتهد فى اثنين من ظان واحد واجتمعا فى الخيال انقلب اضعفهما وهما
مرجوحا او شكا لعدم مكان الحجية شئ وراجحية نقيضه فى ان واحد من حيثية واحدة حتى ان
ابا جعفر عليه السلام الظن بالنسبة الى ما هو اعلى منه شكا كما فى صحيحة زرارة عنه عليه السلام قال له
فان ظننت انه قد اصابه ولم اتيقن ذلك فنظرت فلم ار شيئا ثم صليت فرايت فيه قال تغسله
ولا تعيد الصلواة قلت لم قال لانك كنت على يقين من طهارتك ثم شككت وليس ينبغى لك
ان تنقض اليقين بالشك ابدا فسمى الظن شكا فان قيل انما اراد زرارة الشك وعبر عنه با
لظن وهو كثير فى كلامهم قلنا استعماله فى ذلك موجود ولكنه خلاف الاصل والاصل فى الاستعمال
الحقيقة ولا سيما مثل زرارة فانه يجرى غالبا على العرف لا على اللغة وعرف المتشرعة بان الظن
من قسيم الشك على انه ذكر فى هذه المسئلة الشقوق الثلثة ذكر العلم اولا فاجابه بالغسل وا
لاعادة وذكر الظن هذا فاجابه بما سمعت ثم ذكر الشك فى اخرها فقال ان شككت فى انه
اصابه ام لا الى ان قال فى صحيحة زرارة الاخرى عنهم عليهم السلام لا تنقضوا اليقين ابدا بالشك ولكن تنقضه بيقين

اخر

اخو محض نقض اليقين فيما هو مثله وما دون اليقين شك وكثرة التعارض بينهما لا يخفى وفيه نفيه
عند اليقين ظاهر فاذا تعارض الظنان دفع الاخر قوى الاضعف ليقين الاقوى عند العمل اذ انه من
باب اليقين وامكان النقيض لا يبطله لان الظن حجة مالم يكن مساويا فاذا ساواه كان شكا ان كانا من
واحد وبطل استدلال الاخر بمعارضته بمثله ان كانا من اثنين فقد ظهر مما اصلنا ان الظنون تدفع
بالظنون كما قلنا الاقوى يدفع الاضعف والمتساويان من واحد ينقلبان شكا ويثمران ترددا
وتوقفا من اثنين يدفع ظن كل واحد ظن الاخر لانه عند الاخر وهم بالعكس والا لزم الحكم الاول
في الواحد فيلزم كل منهما حكمه وان كان كذلك الا انها لا تكاد تتحقق منهما عند احدهما لانه اذا
عارضه بظنه كان الاخر وهما والا لم يكن ظنا بل هو شك فكل قلنا سابقا ان مقامه نادر لكن لا مع
اعلامه ان ليشك قرة عينه عن مثل ذلك الثانية قوله وهل تتولد الظنون من الظنون اشار
ذلك الى ما ذكره بعض العلماء واورده على المجتهدين الذين يقولون ان الاجتهاد استفراغ
الوسع في تحصيل الظن بحكم شرعي من ان الاجتهاد اذا كان يحصل الظن بالحكم من الادلة الاربعة
الكتاب والسنة والاجماع ودليل العقل وكلها انما تفيد الظن اما الكتاب فهو وان كان قطعي
المتن فهو ظني الدلالة لكثرة المتشابه فيه والتقديم والتاخير والحذف على تقدير حمل ما ورد في ذلك
من النصوص المتظافرة على ظاهرها كما هو الظاهر حتى انه ورد في صحيفة هشام ابن سالم انه سبعة عشر
الف اية وفي اخرى ثمانية عشر الف اية مع انه نقل المشهور انه ستة الاف وستمائة وست وستون
اية وفي تفسير العياشي عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلام قال لولا انه زيد في كتاب الله ونقص
ما خفي حقنا على ذي حجى ولو قد قام قائمنا فنطق فصدقه القران وكاخبار علي عليه السلام
انه ما من شيء ابعد من العقول من تفسير القران وغير ذلك مما لا يكاد يدعي احد قطعي دلالته
عن ثبت الا بما لا اجتهاد فيها واما السنة فهي ظنية المتن والدلالة اما المتن فلا يثبت القطع
به الا بالتواتر ولم يرد فيها حديث متفق على تواتره لفظا نعم قيل في قوله من كذب علي متعمدا
فليتبوء مقعده من النار انه من المتواتر وللبحث فيه مجال واما الدلالة فقد يحصل من متواتر المعنى
وهو كثير في اخبارنا مما حصل على معناه الا ان دلالته على المعنى الذي انعقد عليه الاجماع انما تحقق
ذلك بالاجماع والا فقد وردت الروايات عن سادات البريات عليهم السلام في مواضع بما ينافي حصول اليقين
منها مثل ما رواه في معاني الاخبار عن داود ابن فرقد قال سمعت ابا عبد الله ع انتم افقه الناس

اذا عرفتم معانى كلامنا ان الكلمة لتنصرف على وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب
وروى المفيد فى كتاب الاختصاص والصفار فى بصائر الدرجات باسنادهما عن عبد الغفار
الجازي عن ابى عبد الله عليه السلام قال انى لاتكلم على سبعين وجها فى كلها المخرج وباسنادهما
عن محمد ابن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال انا نتكلم بالكلمة لها سبعون وجها لنا من كلها المخرج
وفى البصائر عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول انى لاتكلم بالكلمة لها سبعون
وجها ان شئت اخذت كذا وان شئت اخذت وغير ذلك مما يفيد هذا المعنى وقال الرضا عليه السلام
ان فى اخبارنا محكما كمحكم القران ومتشابها كمتشابه القران فردوا متشابهها الى محكمها ولا تتبعوا
متشابهها فتضلوا فاذا كان الحال كذلك تعذر اليقين منها وليس الا الظن على ما يظهر من اختلاف
الانظار وتباين الاعتبار فقد يكون المحكم عند اخر متشابها ولولا ان الناظر الذى اليه النظر
متعبد بظنه كما قال صلى الله عليه وآله نحن نحكم بالظاهر ... يثبت الظن لاصلا الا قليل ولارتفع التكليف واما الاجماع فلا
يثبت عندكم الا اذا كشف عن دخول قول المعصوم ع فى اقوال المجمعين ولا يعلم ذلك حتى يشافه
جميع اهل العلم الذين فى الدنيا فى مشهد واحد فى ان واحد ويخبر كل واحد منهم بقوله ويتفقون
على قول واحد بلا خلاف بل فى الذكرى انه لو كان فى مجهول مظهر لمذهب اهل الخلاف فان يكون هو الحق
ان يكون هو الامام وان اظهار ذلك المذهب على سبيل التقيه اعتبر قوله فى تحقق الاجماع
ولا يخفى ان مثل ذلك متعذر فلم يبق الا الاجماع المنقول وهو عند المحققين بحكم خبر الواحد
واذا قلنا بوجوب العمل بخبر الواحد لم يفد الا الظن واما دليل العقل فان العقل لا يصلح استقلاله
فى تاسيس الاحكام اتفاقا واما فى ترجيحها فلا بد له من مستند وليس الا الكتاب والسنة
والاجماع وقد عرفت الكلام فيها فدليله باعتبار استناده الى احدها فلا يكون عنده الا الظن
فاذا كان الاجتهاد انما يحصل الظن عن هذه الظنون وكانت المقدمات ظنية كانت النتيجة
دائرة بين الظن لانها متولدة من الظن وبين الشك لان راجحية النتيجة فرع راجحية المقدمتين
والفرع لا يساوى الاصل فى التحقق لابتنائه على اصالته وعليته فيتطرق عليه ما لا يتطرق على الاصل
اذ وهمية الفرع لا تدخل على الاصل د وهمية الاصل وهمية فى الفرع فاذا اعتبر احد المقدمتين لتيقنها
وللشك فيما زاد عليها كانت ح شكا وقد اشار فى اخر كلامه الى ذلك ترويا للحال واحتياطا
للسؤال فقال فهل يتولد الاجتهاد من هذه الظنون واذا تولدت عنها فهل تبقى ظنونا لانها

من الظنون او تنقلب شكا لما يتطرق على الفرع كما مر والجواب بعد قطع النظر عما ذكره
العلماء فى هذا المقام من النقض والابرام اذ المقام يقتضى عدم الفائدة فى ذكره كما ذكره الاكثر
ان المجتهد اذا استفاد من تلك الادلة الظنية ظنا بالحكم بعد امتحان بصيرته فى تلك فهو
ممن يعتبر ظنهم ترکب له من اول الشكل الاول قياس وهو هذا ما ادى اليه اجتهادى وكلما كان
كذلك فهو حكم الله فى حقى فالصغرى وجدانية والكبرى اجماعية من الاكثر فاذا سلمت
المقدمتان كانت النتيجة قطعية والا لزم تكليف ما لا يطاق على انه قد تحقق فى اصول الدين
ونطق به الكتاب المبين انه لا يكلف نفسا الا وسعها والوسع دون الطاقة فاذا بذل غاية جهده
والاجتهاد استفراغ الوسع وبذل الجهد الذى هو غاية الطاقة فاذا بذل غاية جهده فى طلب شئ
كما امره الله تعالى ولم يتفق الاصابة لما يراد منه على انه تقليد لما يريد منه القطعى او الظنى الذى
لم يكلف بغيره كان تكليفا بما لا يطاق بل يهدى سبيل الله كما وعده عز وجل قال تعالى والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين واذا بذل جهده واحسن وكان الله
معه فالمراد بالعلم فى حدودهم هنالك فى علم الاصول على الاصح القطعى بتعيين العمل بها
لا الظن ولا الظاهر فافهم واما تصحيح الكبرى فلا كلام فيه وانما الكلام فى الكبرى ومن تتبع
الاجتهاد وجاس خلال تلك الديار ونظر بصحيح الاعتبار سلم الكبرى بلا انكار ورأى انه صحيح
بلا عناد لا من جهة الاجماع لكثرة المناقشة فيه وان كان اثباته سهلا بمعنى كشفه عن دخول
قول المعصوم ع او معلومية مذهبه كما يظهر من اثارهم على ان المتولد من الظنون قد تحقق القرائن
وتراكم عليه الامارات والشهرة وغير ذلك حتى تخرجه عن الظن ويحصل بذلك علم عادى ولا
سيما المجتهد الذى هو شديد الاعتناء بتحصيل المرجحات من مظانها ولذلك استفرغ وسعه
بل قد جرى نظر ذلك فى عادة المتقدمين من القطع بالخبر المحفوف بالقرائن حتى يخرج بذلك عن
الاحاد ويلحق بالتواتر وتلك القرائن وان لم تحصل لنا الان لبعدنا عنها فقد يحصل لنا
ما يكفينا وذلك من تمام حجة الله على عباده ما دام التكليف وهذا التبديل من الامام ع السيقة
وهو معنى قولهم ع انهم ينتفعون بغيبته كما ينتفع الناس بالشمس اذا غيبها السحاب حتى
ان اباعبد الله عليه السلام قال ان الارض لا تخلو الا وفيها امام كيما ان زاد المؤمنون
ردهم وان نقصوا شيئا اتمه لهم كما رواه الديلمى فى اعلام الدين ولقد روى عنهم ع اما معنا ٩

ان ذلك الانقطاع هو التبديل مما للاصابة واولى بذلك من جعلوه حاكما وحافظا للمذهب
وامروا شيعتهم بالاخذ عنه حتى تدول دولتهم ويظهر مستورهم اللهم عجل فرجه وسهل مخرجه
ولعله تغمده الله برحمته اعرض عن ذكر القطع وتغافل عنه فقلب الامر ظهر البطن تصعيبا
للسؤال حين اقتضاه الحال وانه يرى الظن كما هو رأى البهائي في زبدته وعلى هذا فلا يتوانا
لم نجب السؤال بما يطابقه لان من قال ان القطع يتولد من الظن يقول ان الظن يتولد من
الظن بالطريق الاولى على انا نقول تلك الادلة ليست كلها ظنونا ولولا خوف الاطالة لشرحت
الحال في كلها شرحا يغني من كان له قلب او القى السمع وهو شهيد ثم على ما يظهر من السؤال لا
نقول نعم ان الظنون تتولد من الظنون اذا كانت الامهات معتبرة لاعتبار ظن المولد الحكم
وبراهين جميع ما ذكرنا واجوبة ما على ان يرد عليها مما يطول به الكلام فاعرضنا عنه لذلك و
لان الغافل تكفيه الاشارة فان لكل حق حقيقة وعلى كل جواب نورا والجاهل لا ينتفع بالف
عبارة بطونا وظهورا المسألة من الثانية قال ره واذا تولدت عنها فهل تبقى ظنونا
او تنقلب شكوكا اقول انما قال واذا تولدت اشعارا بتحقق التولد لاتيانه باذا
دون ان كما هو ظاهر واعلم انها تبقى ما لم يحصل لامهاتها واصولها معارض اما بمساو فيقع
التردد والفرض الاحتياط كما امر في النصوص بذلك ان امكن لعدم المانع من العمل به او لوجوده
او الاخذ بايهما من باب التسليم اذا اضطر الى ذلك والا فالاولى ان يذره في سنبله الا قليلا
مما ياكل واما براجح فيتعين العمل بالاخير فنقلب الاول شكا كما تقدم وكما اشار اليه رحمه الله
عليه جرى ذلك على توزع البال ودوام ملال واشتغال في قيل وقال وفي حال وفرغ ليلة
الاثنين التاسعة والعشرين من شهر ربيع الثاني سنة احدعشر ومائتين بعد الالف ١٢١١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطاهرين اما بعد فيقول العبد المسكين احمد
ابن زين الدين الاحسائي ان من نعم الله سبحانه الجزيلة على ان تشرفت ببعض التفريعات في
المسائل الشرعيات لشيخنا فخر العلماء وزبدة الحكماء جمال العصر وناموس الدهر منتهى
مطلب المحصول وباني الفروع على الاصول المولى الافخر والمبدر الازهر الشيخ جعفر ابن
المرحوم الشيخ خضر ادام الله ظل بقائه على العباد وحفظ بمستجاب دعائه ثغور البلاد وانه على كل